

## 36869 - لا يشرع السعي بين الصفا والمروة إلا في الحج أو العمرة

### السؤال

هل يجوز التطوع بالسعي؟.

### الإجابة المفصلة

قال الشيخ ابن عثيمين :

لا يجوز التطوع بالسعي ، لأن السعي إنما يُشرع في التُّسك ، الحج والعمرة ، لقول الله تعالى : ( إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ) البقرة . 158 /